الأمم المتحدة

A/HRC/46/41

الجمعية العامة

Distr.: General
5 January 2021
Arabic
Original: English

**مجلس حقوق الإنسان**

**الدورة السادسة والأربعون**

22 شباط/فبراير – 19 آذار/مارس 2021

البند 2 من جدول الأعمال

**التقرير السنوي لمفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان وتقارير المفوضية السامية والأمين العام**

# صندوق الأمم المتحدة للتبرعات لضحايا التعذيب

## تقرير الأمين العام

موجز

يقدم هذا التقرير، الذي يكمل تقرير الأمين العام عن أنشطة صندوق الأمم المتحدة للتبرعات لضحايا التعذيب المقدم إلى الجمعية العامة (A/75/316)، معلومات عن أنشطة الصندوق، ويعرض بالخصوص التوصيات التي اعتمدها مجلس أمناء الصندوق في دورته الحادية والخمسين (7 تموز/يوليه 2020) ودورته الثانية والخمسين (من 5 إلى 9 تشرين الأول/أكتوبر 2020) اللتين عُقدتا عن بُعد.



الرجاء إعادة الاستعمال

# أولاً- مقدمة

## ألف- تقديم التقرير

1- أُعد هذا التقرير عملاً بقرار الجمعية العامة 163/72، وهو يكمل تقرير الأمين العام المقدم إلى الجمعية العامة عن أنشطة صندوق الأمم المتحدة للتبرعات لضحايا التعذيب (A/75/316).

## باء- ولاية الصندوق

2- يتلقى الصندوق التبرعات من الحكومات والمنظمات غير الحكومية والأفراد. ووفقاً لولاية الصندوق المبينة في قرار الجمعية العامة 151/36 وللممارسات التي أرساها مجلس الأمناء منذ عام 1982، يوفر الصندوق منحاً إلى قنوات مساعدة مكرسة تقدّم مقترحات مشاريع لإتاحة المساعدة الطبية أو النفسية أو الاجتماعية أو المالية أو القانونية أو الإنسانية أو غيرها من أشكال المساعدة المباشرة إلى ضحايا التعذيب وأفراد أسرهم، وتشمل على وجه الخصوص منظمات غير حكومية ورابطات للضحايا وأفراد أسرهم ومستشفيات خاصة وعامة ومراكز مشورة قانونية ومكاتب محاماة تدافع عن الصالح العام.

## جيم- إدارة الصندوق وتكوين مجلس الأمناء

3- يتولى الأمين العام إدارة الصندوق عن طريق مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان (المفوضية) وبمشورة مجلس الأمناء الذي يتألف من خمسة أعضاء يعملون بصفتهم الشخصية ويعينهم الأمين العام، مع المراعاة الواجبة لمبدأ التوزيع الجغرافي العادل وبالتشاور مع حكوماتهم. وفي 5 آب/أغسطس 2020، مدد الأمين العام فترة ولاية كل من سارة حسين (بنغلاديش)، ولورانس موروغو مُوتي (كينيا)، وفيفيان ناثانسون (الرئيسة، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية) حتى 20 تشرين الأول/أكتوبر 2023. وعين الأمين العام خوان إي. مينديز (الأرجنتين) وفلاديمير يوفيتش (البوسنة والهرسك) ليحلا محل غابي أوري أغيلار (بيرو) وميكولاج بيترزاك (بولندا)، على التوالي، اللذين انتهت ولايتهما في 9 تموز/يوليه و20 تشرين الأول/أكتوبر 2020.

# ثانياً- إدارة المنح

## ألف- معايير المقبولية

4- حُددت معايير مقبولية المشاريع لمقدمي الطلبات والمستفيدين من المنح في مبادئ الصندوق التوجيهية. فهذه المبادئ تستوجب تقديم مقترح مشروع من قناة مساعدة مكرسة. ويجب أن يكون المستفيدون من ضحايا التعذيب و/أو أفراد أسرهم. وتعطى الأولوية للمشاريع السنوية التي تقدم المساعدة المباشرة لضحايا التعذيب وأسرهم والتي قد تشمل المساعدة الطبية أو النفسية، أو إعادة التأهيل الاجتماعي أو المالي، أو مختلف أشكال المشورة القانونية، بما في ذلك الدعم في التماس الجبر. وكقاعدة عامة، يقدَّم الدعم إلى المشاريع سنوياً لفترة أقصاها 10 سنوات متتالية، رهناً بتوافر الأموال وبتقييم مرضٍ للمشروع. ومع ذلك، توضح مبادئ الصندوق التوجيهية أنه يمكن، استثناءً، أن يستمر تقديم المنح للجهات التي تتلقى دعماً مالياً لفترة تتجاوز 10 سنوات إن كان لها دور بارز وهام في حركة

مناهضة التعذيب، إضافة إلى الأداء الثابت الرفيع المستوى، أو أنها توفر خدمات أساسية لضحايا التعذيب في سياقات لا تقدم فيها أي منظمة أخرى خدمات مماثلة[1].

5- ورهناً بتوافر الأموال، يدعم الصندوق أيضاً المشاريع السنوية الرامية إلى تعزيز تنمية و/أو تقوية قدرة الأفراد أو المنظمات أو الشبكات المتخصصة لضمان تقديم المساعدة المباشرة المتخصصة لضحايا التعذيب وأفراد أسرهم. وقد تتخذ هذه المشاريع شكل دورات تدريبية أو حلقات عمل أو حلقات دراسية أو مؤتمرات أو تدريب بين الأقران أو تبادل للموظفين ومن شأنها أن تفضي إلى زيادة القدرة على تقديم الرعاية المهنية إلى ضحايا التعذيب. ويجب أن تُنفَّذ أساساً لفائدة الموظفين الفنيين من المنظمة المقدمة للطلب.

6- ورهناً بتوافر الأموال، يقدم الصندوق أيضاً، خارج دورة المنح السنوية المشار إليها أعلاه، مساعدة طارئة إلى المشاريع المطروحة على أساس متجدد في إطار إجراء ما بين الدورات المبيَّن في مبادئ الصندوق التوجيهية. ويمكن تقديم منح عاجلة في ظروف استثنائية، مثل الزيادة غير العادية في عدد ضحايا التعذيب الذين يتعين مساعدتهم بسبب تغير مفاجئ في الظروف، مثل أزمة لحقوق الإنسان أو أزمة إنسانية، أو احتجاجات اجتماعية أو نزاع مسلح، الأمر الذي يستلزم استجابة فورية. ويمكن أيضاً تقديم منح عاجلة إلى الجهات المستفيدة الحالية التي تخضع لتدابير تقييدية أو ثأرية، مثل الأعمال الانتقامية بسبب تعاونها مع الأمم المتحدة، نتيجةً لتنفيذها السنوي للمشاريع، إن كان يلزم اتخاذ تدابير إضافية لمواصلة تقديم المساعدة إلى ضحايا التعذيب في هذه الظروف.

## باء- رصد المنح وتقييمها

7- تُجري أمانة الصندوق تقييماً شاملاً لجميع طلبات المنح من خلال استعراض مستندي. والقاعدة العامة التي يؤخذ بها في إطار عملية التقييم هي تنظيم الزيارات الموقعية للمنظمات التي تقدم مقترحات مشاريع لأول مرة. وتُجرى أيضاً زيارات رصد منتظمة للمشاريع الجارية التي يُلتمَس تجديد دعم الصندوق لها لتقييم عملية وضع الأموال المقدمة موضع التنفيذ ومدى تأثيرها. وأعدت أمانة الصندوق دليلاً داخلياً بشأن إجراء الزيارات إلى المشاريع التي مُوّلت أو يُعتزم تمويلها، من أجل تحقيق اتساق عملية التقييم.

8- وبسبب القيود على السفر المرتبطة بجائحة مرض فيروس كورونا (كوفيد-19)، ألغيت جميع الزيارات الموقعية في عام 2020. غير أن أمانة الصندوق نظمت اجتماعات تقييم عن بعد للمنظمات التي قدمت مقترحات للمرة الأولى أو بعد حدوث نقص في التمويل، في حالة المشاريع التي وافق مجلس الأمناء في دورته الثانية والخمسين على تمويلها مسبقاً لعام 2021. وستستمر الترتيبات الحالية للاتصال عن بعد إلى أن تُرفع القيود المذكورة على السفر.

# ثالثاً- أثر جائحة مرض فيروس كورونا واستجابة الصندوق

## ألف- الأمانة

9- كان لتفشي جائحة كوفيد-19 في أوائل عام 2020 أثر على إدارة الصندوق. وأدت التعديلات التي أُدخلت على أساليب عمله وإدارة المنح للتكيف مع الجائحة العالمية إلى عبء عمل

(1) مبادئ الصندوق التوجيهية (www.ohchr.org/Documents/Issues/Torture/UNVFVT/Call/guidelinesTortureFund2019revised49thsessionFINALENG.pdf)، الفقرة 14.

إضافي. ومع ذلك، واصلت أمانة الصندوق العمل عن بعد دون انقطاع. ويضاف إلى ذلك أنه جرى المضي قدماً ببرنامج الزمالات في النهاية، رغم تأخره أربعة أشهر، إذ انضم إلى الأمانة في آب/أغسطس 2020 اثنان من المهنيين الشباب من منظمتين لحقوق الإنسان من منطقتي أفريقيا وأوروبا الشرقية.

## باء- مجلس الأمناء

10- أُجّلت الدورة الحادية والخمسون لمجلس أمناء الصندوق، التي كان من المقرر عقدها في الفترة من 30 آذار/مارس إلى 3 نيسان/أبريل 2020 في جنيف، نتيجة ما ذُكر من قيود على السفر وما يتصل بها من قيود عقب تفشي جائحة كوفيد-19، إلى 7 تموز/يوليه 2020، وانعقدت عن بُعد. وألغيت أيضاً حلقة عمل الخبراء السنوية السادسة وحلقة النقاش بشأن موضوع "الممارسون على الخط الأمامي: تمكين الفضاء المدني لغرض مساعدة ضحايا التعذيب"، اللتان كان من المقرر عقدهما في 1 و2 نيسان/أبريل 2020 أثناء الدورة.

11- ومع ذلك، واصل مجلس الأمناء ممارسة وظيفته الاستشارية من خلال المشاركة الفعالة بين الدورات. ووجَّه المجلس استجابة الصندوق الاستراتيجية لكوفيد-19 لضمان استمرار حصول ضحايا التعذيب على الخدمات المباشرة بمساعدة الجهات المستفيدة من مِنَح الصندوق، وتجنب تعريضهم بقدر أكبر لآثار الفيروس. وعقدَ المجلس مكالمات بين الدورتين، في 16 نيسان/أبريل 2020، لوضع الخطوط العريضة لاستراتيجية أولية للاستجابة.

12- وفي 7 تموز/يوليه 2020، عقد المجلس دورته الحادية والخمسين عن بُعد، حيث اعتمد استراتيجية التصدي لكوفيد-19 التي تنطوي على مرونة التمويل في استعمال المنح السنوية لعام 2020، ومعايير محددة لتوجيه التوصيات بشأن المنح السنوية لعام 2021، وتوجيه نداء خاص لتقديم طلبات المنح العاجلة. وجرى أيضاً تناول القرارات الأخرى المتعلقة بالسياسات التي كان من المقرر اتخاذها في الدورة المؤجلة، ولا سيما اعتماد المبادئ التوجيهية المنقحة (انظر الفقرات 24-28 أدناه).

13- وعقد مجلس الأمناء أيضاً دورته الثانية والخمسين عن بُعد، في الفترة من 5 إلى 9 تشرين الأول/أكتوبر 2020، وكان محور التركيز الرئيسي تحديد التمويل للمنح السنوية لعام 2020 (انظر الفقرات 24-28).

## جيم- إدارة المنح

14- نتيجةً لتأثير جائحة كوفيد-19 على المستفيدين من مشاريع الصندوق، اضطر مجلس الأمناء إلى البحث، بمساعدة أمانة الصندوق، عن سبل انتهاج نهج مرن لإدارة المنح مع الحفاظ على المساءلة التامة عن تنفيذ المشاريع. واسترشد الصندوق بالاقتراح الداعي إلى التمويل المرن في سياق جائحة كوفيد-19 الذي أقرته اللجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات[2]، فسعى إلى تطبيق أساليب تتسم بالمرونة وحُسن التوقيت لتلبية احتياجات المستفيدين منه التي تتطور بسرعة. وقرر المجلس بوجه خاص تجميع كل الوفورات المحققة من القيود المفروضة على السفر بسبب كوفيد-19 لفائدة ضحايا التعذيب الأكثر تضرراً من الجائحة عن طريق توجيه نداء خاص لتقديم طلبات المنح العاجلة.

(2) Inter-Agency Standing Committee, "Proposal for a harmonized approach to funding flexibility in the context of COVID-19", IASC Results Group 5 on Humanitarian Financing (June 2020).

15- وفيما يتعلق بالمنح السنوية التي قدمت في عام 2020، منح المجلس للمنظمات قدراً من المرونة لإعادة برمجة الأنشطة تلبيةً للاحتياجات المتغيرة، شريطة الحفاظ على نتائج الدعم المباشر المقدم إلى ضحايا التعذيب. وشملت الأساليب المرونةَ في إدخال تعديلات على بنود الميزانية، وخيار طلب مزيد من الوقت لتنفيذ المشاريع من خلال تمديد الفترات الزمنية من دون تكلفة.

16- وواصلت الأمانة في الوقت نفسه تَولّي مهام الإشراف والعناية الواجبة والمساءلة عن جميع المنح المقدمة في هذا السياق غير المسبوق من خلال التقارير المالية والسردية والتقارير المستقلة لمراجعة الحسابات. وواصلت أيضاً الاتصال المنتظم مع الجهات المستفيدة وطلبت معلومات مستكملة دورية عن أثر جائحة كوفيد-19 على تنفيذ المشاريع، وبخاصة بواسطة مَسْح صدر في 12 أيار/مايو 2020. وستواصل الأمانة، بخصوص عام 2021، البحث عن سبل لاعتماد عمليات مبسطة لإدارة المخاطر، وإيجاد سبل بديلة لإجراء التقييمات، كلما أمكن ذلك من خلال إجراءات عن بُعد.

## دال- إجراء المنح العاجلة

17- يتيح إجراء المنح العاجلة للصندوق الإسراع في تقديم المنح عند تسجيل زيادة كبيرة في احتياجات ضحايا التعذيب إلى الخدمات الفورية بوصف ذلك نتيجة مباشرة لتغير مفاجئ في الظروف، ولا سيما في سياق أزمة لحقوق الإنسان أو أزمة إنسانية. وخُصص للمنح العاجلة الوفورات التي تحققت نتيجة القيود على السفر المتصلة بكوفيد-19، وبخاصة بعد إلغاء دورات المجلس بالحضور الشخصي والزيارات الموقعية، وتأجيل برنامج الزمالات.

18- وفي عام 2020، استنهض الصندوق إجراء المنح العاجلة لصالح ضحايا التعذيب المتضررين من الجائحة أكثر من غيرهم. وفي 20 تموز/يوليه، وجهت الأمانة نداء خاصاً لتقديم منح عاجلة في سياق كوفيد-19، وكان مفتوحاً أمام الجهات المستفيدة لعام 2020 التي أعربت عن اهتمامها، في مَسْح، بمشاريع في مواقع معدلاتُ الإصابة فيها مرتفعة، لمساعدة الفئات المستهدفة المعرضة للتأثر بشدة (مثل الأشخاص المتنقلين أو من سُلبت حريتهم).

19- ونتيجة لذلك، قدم الصندوق 17 منحة عاجلة لتلبية احتياجات ضحايا التعذيب الذين تضرروا من جائحة كوفيد-19 أكثر من غيرهم، استفاد منها ما مجموعه 623 3 ضحية من ضحايا التعذيب (000 265 دولار). وقدم الصندوق أيضاً سبع منح عاجلة إضافية لا تتصل مباشرة بعواقب الجائحة، استفاد منها ما مجموعه 773 ضحية من ضحايا التعذيب (000 265 دولار). وفي عام 2020، قُدّم ما مجموعه 24 منحة عاجلة (تبلغ قيمتها 000 530 دولار). ومن خلال المنح العاجلة، سيحصل ما يقدر بـ 396 4 ضحية من ضحايا التعذيب على خدمات طبية ونفسية واجتماعية وقانونية في 23 بلداً في كل منطقة من مناطق العالم.

## رابعاً- الوضع المالي للصندوق

20- تمكن الصندوق على مدى السنوات الأربع الأخيرة من تأمين متوسط إيرادات سنوية يتراوح بين 8 و9 ملايين دولار. ففي عام 2019، تلقى الصندوق 31 تبرعاً وهِبَة عامة بقيمة 448 225 9 دولاراً. وفي عام 2020، تلقى الصندوق حتى الآن 20 تبرعاً وتعهداً وهبة عامة بما مقداره 929 243 10 دولاراً. ورحب مجلس الأمناء بجميع التبرعات والتعهدات المعلنة، بما في ذلك زيادة تبرع الولايات المتحدة الأمريكية بمبلغ 1,5 مليون دولار (من 6,5 ملايين دولار في عام 2019 إلى 8 ملايين دولار في عام 2020).

21- ويسعى مجلس الأمناء، بتنسيق وثيق مع أمانة الصندوق وقسم الجهات المانحة والعلاقات الخارجية التابع للمفوضية، إلى زيادة تبرعات الجهات المانحة، باعتبارها تبرعات ضرورية للتصدي لما يعيشه في الوقت الراهن ضحايا التعذيب وأفراد أسرهم في جميع أنحاء العالم. ويقدَّر أنه يتعين جمع ما لا يقل عن 12 مليون دولار من الإيرادات السنوية كي يلبي الصندوق بقدر كاف طلبات المشاريع التي يتلقاها حالياً من مراكز إعادة التأهيل وغيرها من الجهات الفاعلة في المجتمع المدني، وهذا لا يمثل سوى مقدار ضئيل من مجموع الاحتياجات إلى إعادة تأهيل ضحايا التعذيب في جميع أنحاء العالم.

22- وفي دورة المجلس الثانية والخمسين، بلغ المجموع الصافي للأموال المتاحة في الصندوق لمنحها في إطار الأنشطة 385 131 9 دولاراً، وهي ستخصَّص بصفة رئيسية لمِنَح دعم الخدمات الحيوية المقدمة إلى ضحايا التعذيب وأفراد أسرهم، المقرر تنفيذها أثناء عام 2021.

**التبرعات والتعهدات الواردة في الفترة من 1 كانون الثاني/يناير إلى 4 كانون الأول/ديسمبر 2020**

| *الجهة المانحة* | *المبلغ (بدولارات الولايات المتحدة)* | *تاريخ الاستلام* |
|---|---|---|
| **التبرعات** | | |
| أندورا | 11 737 | 16 تشرين الأول/أكتوبر 2020 |
| النمسا | 33 936 | 18 آذار/مارس 2020 |
| كندا (تشمل تبرعاً قدره 332 21 دولاراً من حكومة كيبيك) | 44 058 | 9 آذار/مارس 2020 |
| | 21 332 | 26 أيار/مايو 2020 |
| الدانمرك | 751 701 | 20 آذار/مارس 2020 |
| فرنسا | 70 588 | 6 آب/أغسطس 2020 |
| ألمانيا | 223 964 | 7 تموز/يوليه 2020 |
| الهند | 50 000 | 18 شباط/فبراير 2020 |
| الكويت | 10 000 | 11 شباط/فبراير 2020 |
| ليختنشتاين | 26 567 | 23 حزيران/يونيه 2020 |
| لكسمبرغ | 17 605 | 21 تشرين الأول/أكتوبر 2020 |
| النرويج | 314 282 | 10 تموز/يوليه 2020 |
| باكستان | 5 000 | 12 آب/أغسطس 2020 |
| بيرو | 1 086 | 7 شباط/فبراير 2020 |
| الولايات المتحدة الأمريكية | 8 000 000 | 28 أيلول/سبتمبر 2020 |
| **مجموع التبرعات** | **9 581 856** | |
| **التعهدات** | | |
| تشيكيا | 8 562 | 14 تشرين الأول/أكتوبر 2020 |
| ألمانيا | 313 872 | 2 كانون الأول/ديسمبر 2020 |

| الجهة المانحة | المبلغ (بدولارات الولايات المتحدة) | تاريخ الاستلام |
|---|---|---|
| إيطاليا | 29 617 | 19 تشرين الثاني/نوفمبر 2020 |
| المملكة العربية السعودية | 100 000 | 26 تشرين الثاني/نوفمبر 2020 |
| سويسرا | 200 000 | 3 كانون الأول/ديسمبر 2020 |
| **مجموع التعهدات** | **652 051** | |
| **الهبات العامة** | | |
| الهبات العامة | 10 022 | |
| **مجموع الهبات العامة** | **10 022** | |
| **مجموع التبرعات والتعهدات والهبات العامة** | **10 243 929** | |

## خامساً- دورة مجلس الأمناء الحادية والخمسون

23- عقد مجلس الأمناء دورته الحادية والخمسين عن بُعد في 7 تموز/يوليه 2020، وحضرها أعضاء المجلس فيفيان ناثانسون (المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، رئيسةً)، وسارة حسين (بنغلاديش)، ولورانس موروغو مُوتي (كينيا)، وميكولاج بيترزاك (بولندا)، وغابي أوري أغيلار (بيرو). وخلال الفترة السابقة للدورة، مارس المجلس بمهّة وظيفته الاستشارية على الإنترنت قصد التصدي للآثار المترتبة على جائحة كوفيد-19.

24- وأثناء الدورة، اعتمد المجلس صيغة منقحة وأكثر شمولاً لمبادئ الصندوق التوجيهية. وعقد أيضاً مناقشة بشأن كيفية تشجيع الاستدامة المالية وتنويع مصادر التمويل لبعض الجهات المستفيدة من الصندوق. وركز المجلس معظم مناقشاته المتعلقة بالسياسات على أثر جائحة كوفيد-19 على عمليات الصندوق. وتستند استراتيجية التصدي لكوفيد-19 التي اعتمدها المجلس إلى نهج من ثلاثة محاور: المرونة في استعمال المنح السنوية لعام 2020؛ وتوجيه نداء خاص لتقديم طلبات المنح العاجلة في سياق جائحة كوفيد-19؛ واعتماد معايير محددة لاختيار المنح السنوية لعام 2021.

25- واستندت استراتيجية التصدي إلى أثر جائحة كوفيد-19 على الجهات المستفيدة من منح الصندوق ومشاريعه، البالغ عددها 171 جهة. وأكد تقييم للاحتياجات أعدته الأمانة على أساس مسح أجري في 12 أيار/مايو 2020 أن ضحايا التعذيب معرضون أكثر من غيرهم لخطر الإصابة بالفيروس وتحمل عواقبه الاقتصادية والاجتماعية والسياسية ومكابدة صدمة جديدة. وكشف المسح أيضاً أن المنظمات والموظفين الذين يقدمون الخدمات إلى الضحايا كانوا هم أنفسهم تحت الضغط. ومع أن معظم الجهات المستفيدة أفادت باستمرارية تصريف الأعمال من خلال أساليب عمل مبتكرة، فإنها أفادت أيضاً عن التحديات التي واجهتها، مثل محدودية فرص الوصول إلى المستفيدين من المشاريع، وتعرض الموظفين لصدمة ثانوية وانتهاكات لحقوق الإنسان، وتدابير الانتقام المرتبطة بإعلان حالات الطوارئ بغية التصدي لجائحة كوفيد-19، في جملة أمور.

26- وكشف المسح، إضافة إلى ذلك، تحولات في احتياجات ضحايا التعذيب، الأمر الذي يقتضي تعديلات لاحقة في البرمجة والميزانية. وأفادت الجهات المستفيدة، على وجه الخصوص، بزيادة نسبتها 40 في المائة في الطلب على المساعدة الإنسانية، وزيادة بنسبة 17 في المائة في الطلب على الخدمات النفسية. ولذلك، فإن أول قرارات السياسة العامة المرتبطة بكوفيد-19 التي اتخذها المجلس

تتعلق بتلبية الاحتياجات المتغيرة في سياق استعمال المنح السنوية لعام 2020. ووفقاً للمقترح التوجيهي بشأن مرونة التمويل في سياق كوفيد-19 (انظر الفقرة 14 أعلاه)، أقر مجلس الأمناء، بناء على الطلب، إمكانية منح الجهات المستفيدة تسويات في الميزانية وتمديدات دون تكلفة لاستعمال المنح التي حصلت عليها في عام 2020. ففي 4 كانون الأول/ديسمبر 2020، طلبت 36 جهة من الجهات المستفيدة تسويات في الميزانية، وطلبت 26 جهة تمديدات دون تكلفة لمدة تصل إلى أربعة أشهر بالنسبة للمنح السنوية لعام 2020.

27- وبيّن نفس المسح التقييمي للاحتياجات أن أكثر من نصف الجهات المستفيدة من منح الصندوق (68 من بين 128 جهة) تحتاج إلى تمويل إضافي عاجل نتيجة الجائحة العالمية، وهو ما يناهز مليون دولار من طلبات التمويل الإضافية. ولذلك قرر مجلس الأمناء توجيه مبلغ 000 150 دولار، خُصص في أول الأمر لنفقات السفر في عام 2020 ولم يُنفق بسبب القيود المفروضة على السفر في إطار كوفيد-19، لزيادة بند الميزانية من المنح العاجلة من مبلغ قدره 000 400 دولار كان مدرجاً في الميزانية الأصلية في عام 2020، ليصل إجمالي المبلغ للمنح العاجلة في عام 2020 إلى 000 650 دولار. وأقر المجلس أيضاً معايير محددة لتوجيه نداء خاص لتقديم طلبات المنح العاجلة في سياق كوفيد-19، ولا سيما بالنسبة إلى المناطق الجغرافية التي تسجل معدلات إصابة مرتفعة والفئات المستهدفة المعرضة للتأثر بشدة (مثل الأشخاص المتنقلين أو من سُلبت حريتهم).

28- أما المسألة الثالثة المتعلقة بالسياسات العامة والمرتبطة بآثار جائحة كوفيد-19 بالنسبة لعمل الصندوق، فتناولت المعايير التي سيعتمدها المجلس لتوجيه قراراته بشأن مخصصات المنح السنوية لعام 2021 من أجل توجيه عملية اتخاذ القرارات التي اعتُمدت خلال دورته الثانية والخمسين، المعقودة في الفترة من 5 إلى 9 تشرين الأول/أكتوبر 2020 (انظر الفقرات 29-35 أدناه). ولمواصلة دعم الشركاء في خضم الجائحة، قرر المجلس أن يوصي، استثناءً، بأن يتلقى تمويلاً في عام 2021 جميع الجهات التي قدمت طلبات وحصلت على تمويل في عام 2020، ما عدا في حالات عدم الامتثال. ونظراً إلى أن التقييم المباشر عن طريق زيارات التقييم الموقعية لم يكن ممكناً في عام 2020، قرر المجلس أيضاً، استثناءً، التوصية بمَنح سنوية في عام 2021 للمنظمات التي تتقدم بطلب لأول مرة أو بعد نقص في التمويل، عندما تتضمن المشاريع المعنية عناصر ذات قيمة مضافة، مثل أن تكون المنفذ الوحيد للخدمات في بلد معين.

## سادساً- دورة مجلس الأمناء الثانية والخمسون

29- عقد مجلس الأمناء دورته الثانية والخمسين عن بُعد في الفترة من 5 إلى 9 تشرين الأول/أكتوبر 2020، وحضرها أعضاء المجلس فيفيان ناثانسون (المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، رئيسةً)، وسارة حسين (بنغلاديش)، وخوان إي. مينديز (الأرجنتين)، ولورانس موروغو مُوتي (كينيا)، وميكولاج بيترزاك (بولندا).

30- واستعرض المجلس ما مجموعه 254 طلباً سنوياً من طلبات المشاريع التي تلبي شروط المقبولية الواردة في إطار الدعوة إلى تقديم طلبات المشاريع التي سوف تنفذ في الفترة من 1 كانون الثاني/يناير إلى 31 كانون الأول/ديسمبر 2021. ومن بين الطلبات السنوية التي نُظر فيها، كان 238 طلباً يتعلق بتقديم خدمات المساعدة المباشرة إلى ضحايا التعذيب وأسرهم، و16 طلباً يتعلق بالحصول على التدريب وبناء القدرات في مجال إعادة التأهيل. وقرر المجلس، وفقاً لاستراتيجية التصدي لكوفيد-19، إعطاء الأولوية للمنح المقدمة إلى المشاريع التي سبق أن مُولت في عام 2020.

31- ووفقاً للإجراء المتعلق بتخصيص المنح، الذي حُدد في دورته الخامسة والأربعين (A/72/278، الفقرات 5-8)، أوصى المجلس بتقديم ما مجموعه 166 منحة سنوية لعام 2021. ومن بين هذه المنح، أوصى المجلس بتقديم 160 منحة مساعدة مباشرة سنوية للمتقدمين الحاليين (000 794 6 دولار) وست منح سنوية للتدريب والحلقات الدراسية (000 180 دولار). وإضافة إلى ذلك، وافق المجلس مسبقاً على 14 منحة مساعدة مباشرة سنوية لمقدمي الطلبات للمرة الأولى والمعاودين (000 450 دولار) ريثما يُعقد اجتماع مُرض عن بعد مع الأمانة. وبواسطة هذه المنح السنوية المتوقعة، البالغ عددها 180 منحة (ومقدارها 000 424 7 دولار)، سيتلقى ما يقدر بـ 535 47 ضحية من ضحايا التعذيب خدمات طبية ونفسية واجتماعية وقانونية وإنسانية في 79 بلداً. وحافظ المجلس على توازن جغرافي مماثل لما كانت عليه الحال في السنة السابقة:

- 27 في المائة من المشاريع تقع في أوروبا الغربية ودول أخرى (مع الإشارة إلى أن أغلبية المستفيدين من المشاريع أشخاص متنقلون من مناطق أخرى)
- 25 في المائة في آسيا ومنطقة المحيط الهادئ
- 17 في المائة في أفريقيا
- 17 في المائة في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي
- 14 في المائة في أوروبا الشرقية

32- ولاحظ المجلس أيضاً أن محاولات العرقلة والأعمال الانتقامية ضد الجهات المستفيدة لا تزال مستمرة في سياق تقلص الحيز المدني (بما في ذلك خلال حالات الطوارئ المرتبطة بكوفيد-19)، الأمر الذي يعوق في بعض الأحيان ممارسة الصندوق ولاية توجيه المساعدة إلى منظمات المجتمع المدني بطريقة آمنة. وكان المجلس قرر في البداية أن يركز حلقة العمل السنوية لعام 2020 المعنية بتبادل المعارف بين الممارسين على هذه المسألة؛ غير أنه تعين إلغاء هذه المناسبة بسبب الجائحة العالمية، وقرر المجلس من ثم عقد هذه المناسبة مجدداً عن بعد في عام 2021. وحُدد أيضاً موضوع تقلص الحيز المدني باعتباره أولوية مواضيعية للدعوة إلى تقديم الطلبات السنوية لعام 2022 (انظر الفقرة 33 أدناه).

33- واستضاف المجلس جلسة إحاطة على الإنترنت لـ "مجموعة الأصدقاء"، دعا إليها رئيساً المجموعة المشاركان: الدانمرك وجورجيا. ورحب الأعضاء باستراتيجية الصندوق من أجل التصدي لكوفيد-19، ولا سيما توجيه الوفورات نحو المنح الجديدة في ضوء الاحتياجات المتزايدة لضحايا التعذيب. واتفقوا أيضاً على العمل من أجل توسيع قاعدة المانحين للصندوق وعلى اغتنام الذكرى السنوية الأربعين لإنشاء الصندوق في عام 2021 فرصةً للدعوة إلى إعادة تأهيل ضحايا التعذيب بوجه عام ولمناصرة الصندوق بوجه خاص (انظر الفقرة 38 أدناه).

34- وبالنسبة إلى دعوة تقديم طلبات عام 2022، المفتوحة في الفترة من 15 كانون الثاني/يناير إلى 1 آذار/مارس 2021، وافق المجلس على عدد من الأولويات المواضيعية المترابطة. فأما الأولوية الأولى فهي لمقترحات المشاريع التي تساعد ضحايا التعذيب والتمييز المتعدد الجوانب، مع التركيز على الشعوب الأصلية، والأقليات، والمثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغايري الهوية الجنسانية وحاملي صفات الجنسين، والأشخاص ذوي الإعاقة، والنساء والفتيات. وأما الأولوية الثانية فللمنظمات التي تعمل في ظل نظام تسود فيه تدابير التقييد أو الثأر، بما في ذلك الأعمال الانتقامية بسبب التعاون مع الأمم المتحدة. وأما الأولوية الثالثة فلمقترحات المشاريع التي تساعد ضحايا التعذيب نتيجة إفراط موظفي إنفاذ القانون وقوات الأمن في استخدام القوة، خاصة في سياق الاحتجاجات.

35- وعدّل المجلس، في معرض تذكيره بأن الصندوق سيحتفل بالذكرى السنوية الأربعين لإنشائه في عام 2021، برنامج أنشطته للاحتفالات بالذكرى السنوية في ضوء القيود التي فرضتها الجائحة، وأوصى بأن تستمر الاحتفالات من 26 حزيران/يونيه (اليوم الدولي لمساندة ضحايا التعذيب) إلى 16 كانون الأول/ديسمبر 2021 (وهو تاريخ الذكرى السنوية لاعتماد قرار الجمعية العامة 151/36 الذي أنشأ الصندوق)، حتى 26 حزيران/يونيه 2022. وتهدف حملة الذكرى السنوية إلى سرد قصة الصندوق من خلال تجميع قصص ضحايا التعذيب والاستماع إليهم، من الذين تلقوا مساعدة الصندوق في جميع أنحاء العالم خلال العقود الأربعة الماضية. وإضافة إلى ذلك، سيُنظَّم عدد من المناسبات أو حلقات العمل أو الحلقات الدراسية الشبكية بالتعاون مع وجود المفوضية الميداني ومع آليات الأمم المتحدة الأخرى المناهضة للتعذيب والجهات المعنية في المجتمع المدني.

## سابعاً- التعاون

### ألف- آليات الأمم المتحدة المناهضة للتعذيب

36- واصل الصندوق تعاونه مع آليات الأمم المتحدة الأخرى المناهضة للتعذيب، وهي لجنة مناهضة التعذيب، واللجنة الفرعية لمنع التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة، والمقرر الخاص المعني بمسألة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة، التي حذَّرت بالإجماع من أن جائحة كوفيد-19 تفضي إلى تصعيد أعمال التعذيب وسوء المعاملة في جميع أنحاء العالم. وشددت رئيسة مجلس الأمناء، خاصةً، على أهمية الجبر وإعادة التأهيل، وسلطت الضوء على المخاطر المحددة والمتعاظمة التي يواجهها ضحايا التعذيب من حيث التعرض للعدوى بسبب وضعهم الهش ومكابدة المزيد من الصدمات. كما اشتركت الآليات الأربع المناهضة للتعذيب في تنظيم حلقة دراسية شبكية عن أثر الجائحة العالمية على التعذيب، استضافتها رابطة منع التعذيب. وتضمنت المناسبة عرضاً للتجارب على أرض الواقع لممارسين يساعدون ضحايا التعذيب في الأردن والبرازيل وجنوب أفريقيا والفلبين، وحققت قدراً غير مسبوق من النجاح: أكثر من 500 مشارك عن طريق منصة "زوم" وحوالي 000 15 مشاهدة على صفحة المفوضية على فيسبوك.

37- وفي 14 تشرين الأول/أكتوبر 2020، شاركت رئيسة المجلس في تبادل غير رسمي للآراء على هامش الدورة الخامسة والسبعين للجمعية العامة بشأن الأولويات الحالية والتطورات الجديدة في مكافحة التعذيب على الصعيد العالمي. وعُقد الاجتماع برعاية مبادرة اتفاقية مناهضة التعذيب، وحضره ممثلو إندونيسيا والدانمرك وشيلي وغانا وفيجي والمغرب، وشارك فيه رئيس لجنة مناهضة التعذيب، ورئيس اللجنة الفرعية لمنع التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة، والمقرر الخاص المعني بمسألة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة. ونوقشت المجالات الممكنة للتعاون بين مبادرة اتفاقية مناهضة التعذيب والمكلفين بولايات من الأمم المتحدة في مجال مناهضة التعذيب في عام 2021.

### باء- مجموعة الأصدقاء

38- بدأت مجموعة أصدقاء صندوق الأمم المتحدة للتبرعات لضحايا التعذيب عملها في 19 آذار/مارس 2019 قصد إبراز دور الصندوق بصفته آلية فعالة لتقديم المنح تُحْدث أثراً ملموساً وقابلاً للقياس على مستوى الفرد والمجتمعات المحلية؛ والدفاع عن أهمية تقديم المساعدة إلى ضحايا التعذيب

وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة، بما في ذلك فرص الجبر وإعادة التأهيل؛ والتشجيع على تقديم الدعم إلى الصندوق بين الدول الأعضاء في الأمم المتحدة والجهات الفاعلة المحتملة الأخرى التي يتعين تحديدها؛ والتشجيع على التعاون بين جميع الجهات الفاعلة المشاركة في تقديم المساعدة إلى ضحايا التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة، وتنفيذ اتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة[3]. وساعدت المجموعة، منذ إنشائها، على دعوة الدول الأعضاء إلى المناسبات العامة التي ينظمها الصندوق. واجتمع مجلس أمناء الصندوق ومجموعة الأصدقاء عن بعد أثناء دورة المجلس الثانية والخمسين. والمجموعة ملتزمة بمواصلة العمل والتعاون مع المجلس من أجل إبراز دور الصندوق، ولا سيما في إطار الاحتفالات بالذكرى السنوية الأربعين لإنشاء الصندوق.

## جيم- التعاون مع المؤسسات الأكاديمية

39- منذ عام 2019 والصندوق يتعاون مع الجامعة الأمريكية، وكلية واشنطن للقانون، ومشروعي Impact Litigation وKovler Project against Torture. ويقدم مشروع البحث معلومات أساسية سياقية عن أنماط التعذيب القائمة (وفقاً للمادة 1 من اتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة) والتزامات موضوعية لجبر الأضرار (وفقاً للمادة 14 من الاتفاقية، بشأن حق الاسترداد، والتعويض، ورد الاعتبار، والترضية، والحق في معرفة الحقيقة، وضمانات عدم التكرار). ويساعد البحث الأكاديمي على إثراء تحليل احتياجات الصندوق الإقليمية لتوجيه عمليات تقييم المشاريع والأولويات واستراتيجية التوعية ذات الصلة.

## ثامناً- تقديم التبرعات

40- تُشجَّع الحكومات والمنظمات غير الحكومية والكيانات العامة والخاصة الأخرى على التبرع للصندوق. ومن المهم الإشارة إلى أن الصندوق لا يتلقى سوى تبرعات مخصصة له على وجه التحديد. وللحصول على مزيد من المعلومات عن الصندوق وكيفية التبرع له، يرجى من الجهات المانحة الاتصال بأمانة صندوق الأمم المتحدة للتبرعات لضحايا التعذيب: United Nations Voluntary Fund for Victims of Torture, Office of the United Nations High Commissioner for Human Rights, United Nations, 1211 Geneva 10, Switzerland; e-mail: unvfvt@ohchr.org; telephone: +4122 917 9376; fax: +41 22 917 9017.

## تاسعاً- استنتاجات وتوصيات

41- **يواصل الصندوق الاضطلاع بدور داعم لا غنى عنه للمنظمات التي تقدم لضحايا التعذيب وأسرهم مساعدة مباشرة متخصصة وحاسمة.**

42- **وأثرت جائحة كوفيد-19 على ضحايا التعذيب أكثر من غيرهم، وكثيراً ما عرّضتهم لأوجه ضعف وتمييز متعددة الجوانب، ولا سيما الفئات المهمشة اقتصادياً، واللاجئين، وملتمسي**

(3) الأعضاء الحاليون والمؤسسون لمجموعة الأصدقاء: الأرجنتين، وألمانيا، وأيرلندا، وإيطاليا، وبيرو، وتشيكيا، وجورجيا، والدانمرك، وسويسرا، وشيلي، وليختنشتاين، والمكسيك، والنرويج، والنمسا، والولايات المتحدة الأمريكية. وتتشارك جورجيا والدانمرك في رئاسة المجموعة.

اللجوء، ومسلوبي الحرية، والأشخاص ذوي الإعاقة. ويواجه ضحايا التعذيب خطر التعرض لمزيد من التدهور في صحتهم البدنية والعقلية المشة، وكذلك لمزيد من العنف وإساءة المعاملة والعوز الاقتصادي.

43- وعزز التحدي غير المسبوق الذي تفرضه الجائحة العالمية حاجة الصندوق إلى الاستجابة السريعة للحالات الجديدة وحالات الطوارئ، حيثما تنشأ، بطريقة خلاقة ومرنة. وسيواصل الصندوق في الظروف الراهنة التركيز بوجه خاص على استدامة الشراكات مع المبادرات الشعبية ومراكز إعادة التأهيل على السواء بغية تقييم الاحتياجات وسد الثغرات في المساعدة بفعالية لفائدة الضحايا الأكثر ضعفاً.

44- والآن أكثر من أي وقت مضى، يجب على الدول أن تضمن سبلاً فعالة وميسورة للجبر، بما في ذلك برامج إعادة تأهيل ضحايا التعذيب الذين أثقلت كاهلهم النظم القضائية المشلولة، ومكابدة صدمة جديدة في سياق الجائحة العالمية.

45- وفي عام 2020، تلقى الصندوق حتى الآن 20 تبرعاً وتعهداً وكذلك هبات عامة بما مقداره 929 243 10 دولاراً. ويلزم تلقي إيرادات سنوية قدرها 12 مليون دولار على الأقل كي تُلبَّى بقدر كاف طلباتُ المساعدة الواردة إلى الصندوق من مراكز إعادة التأهيل ومن جهات أخرى فاعلة في المجتمع المدني على الصعيد العالمي. ويناشد الأمين العام الدول الأعضاء وغيرها من الجهات صاحبة المصلحة أن تتبرع للصندوق، ويشير إلى أن التبرعات مظهر من المظاهر الملموسة لالتزام الدول بالقضاء على التعذيب، وفقاً لاتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة، ولا سيما المادة 14 منها.